كثرها جمع ام ولد وأصلها أمهه ويقال في الجمع أمهات وقيل الامهات
للناس والامات للبهايم وقيل يقال فيهما امهات وامات **إذا أحبل**
حر كله او بعضه ولو كافرا او مجنونا **أمته** ولو بلا وطي او بوطي محرم
حيا وان لم ينفصل **فولدت** مرادا وبه علم ان احبل ليس ظاهره مرادا
او ميتا او ما تجب فيه غرة كمضغة فيها صورة ادمي ولو خفية أخبر
بها القوابل **عتقت بموت السيد** لقوله صلى الله عليه وسلم ايما امة
ولدت من سيدها فهي حرة عن دبر منه وسبب عتقها انعقاد الولد
حرا ولا ينفذ ايلاد المعسر الجارية المتعلق برقبتها مال ولا جارية
عبده المدبون الماذون له في التجارة بل يباعان في الدين فان ملكها
بعد نفذ وكذا ايلاد الوارث المعسر جارية تركة المديون وحكم
المرهونه مر والمحجور عليه بفلس لا ينفذ ايلاده ولو وطي صبي
يمكن بلوغه أمته فولدت لاكثر من ستة اشهر لم يحكم ببلوغه
ولا يثبت ايلاده واذا احبلت أمة المكاتب منه لم يعتقوا ولا
ولا ولدها **او احبل أمة غيره** فان كانت امة مكاتبه ثبت الايلاد
بنكاح لا غرور فيه او بزنا **فالولد** ولو لم يكن واحبلها
رقيق تبعا لامه **ولا تصير ام ولد اذا ملكها** لانتفا العلوق
بحر ولو ملكها حاملا من نكاحه عتق عليه الولد كما اصله ومعلوم
ان ولد المالك انعقد حرا **او بشبهه** كان ظنها زوجته الحرة او امته
فالولد حر لظنه وعليه قيمته لسيدها **ولا تصير ام ولد اذا ملكها
في الاظهر** لانتفا ملكه حال العلوق ولا لشبهة فيما ذكر نكاح امة
غيره بحرها ولو ظن بالشبهة انها زوجته المملوكة فالولد رقيق ولا
اذا ملكها جزما **وله** اي السيد **وطي ام الولد** منه **واستخدامها واجارتها
وارش جناية عليها** وقيمتها اذا قتلت كما باصله **وكذا تزويجها بغير اذنها**

في الاصح الجديد كالقنه **ويحرم بيعها ورهنها وهبتها** فلا يصح شي
من ذلك وفي الرهن تسليط على البيع لكن لو بيعها من نفسها
ونحوه لانه في الحقيقة اعتاق **ولو ولدت من زوج او زنا فالولد**
للسيد يعتق بموته كهي تبعا لها في حق الحريه وان ماتت امه قبل
واولادها قبل الاستيلاد من زنا او زوج لا يعتقون بموت السيد
وله بيعهم لانهم حدثوا قبل ثبوت حق الحريه للام
ولدها [illegible] **وعتق المستولدة**
من راس المال [illegible] وان اوصى [illegible] للاستيلاد
باتفاقه في [illegible] الثلث [illegible]
ويقدم على الديون عتقها [illegible] **تم الجزء الاخر**
اعتق الله رقابنا من النار وحشرنا في زمرة نبيه [illegible]
الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله والحمد لله
والصلاة والسلام على سيدنا **محمد** وعلى اله
وصحبه اجمعين وعلى ساير
الانبيا والمرسلين
والملايكه المقربين
وعباده الصالحين
وعنا وعنهم
اجمعين برحمتك
يا ارحم الراحمين
امين

وقت صلاة الظهر في يوم [illegible] العو الفراغ من رقم هذا الجزء الثاني من هادي المحتاج شرح المنهاج
ثامن وعشرين شهر محرم الحرام افتتح سنة [illegible]
من هجرة صلى الله عليه وسلم ولله الحمد والمنه الذي اعان على ما قصدنا وسهل ما اردناه
واياه نسال ان يجعله خالصا لوجهه الكريم ومقربا الى جنات النعيم وان يرحمنا وينفعنا والمسلمين

لانه يبيعها من غير رابع
فيه خلاف كاصلي وصوبه
المسالة

حاز هذا الكتاب في ملك [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] سنة ١١٧٠

انتقل هذا الكتاب الى ملك [illegible] الفقير الى ربه القدير [illegible]